بضم الجيم والمهملة وهي الحاج بجميع عناد في الكلام يستوفي في فتحة ثم زيادة لام للتعليل
والفعل بني لغير الفاعل به مال او متى مقصود وفي نسخة مقصوفا كان الملاجئ مبطلا وفي نسخة
او خاصم بغير علم بل بالجهل كما قال بعضهم ان شئت تدعى فيه قوم فطن الحكم ثم عمم واجلس
مع القوم في عباد الله يا بخاري كما مسلم لا يبالا لا وكيف هذا او نحو هذا ولا تسلم وفتح
خاطب بالخصومة الحق فيها كلما يأتي من الشياع فيستمل القليل والكثير مؤنثة لا يحتاج الى بيان
لغير الفاعل اولة اي الحاج اليها في نصرة الحجة واظهار الحق لزيادته على غيرها او كان الله كبير
لجلالة تأنيث الخصومة لفظ الجمع وكسره باطل فقط لا اعتداد به ولا الابتداء فحرام في
جميع ما ذكر وان خلا عن هذه الامور وهو اي كما قاله ابن حجر لانه لحق ولكن تركه مع ذلك
اولى ما مصدرية ظرفية وجدالية الى الترك سببا ظريفا اخرج الشيخان المرموز لهما
بقوله خ م عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض
الرجال الى الله الالد الخصم والمراد من الرجال الاناث المكلف لان الله تعالى لا يبغض
الهمزة واللام منزلة للتشديد للخصومة الخصم بفتح المجمة وكسر المهملة كثير الخصومة
وذلك لانه كلما يخلوس الكلمات الموزونة وتقصد القهر والكسر من لم يزل مخاصما
اخرج الترمذي المرموز لبقوله ت عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما اي
دوامك عليه لانه كثرة المخاصمة تفضي الى ما يذم صاحبه والحديث اسناده ضعيف
واخرج ابن ابي الدنيا والاصبهاني المرموز لهما بقوله د نيا في ذم الغيبة سب في ترغيبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال من جادل في خصومة اي استعمل الغضب والمراد بغير حق
ليمزل في سخط الله حتى ينزع بكسر الزاء اي يترك ذلك ويتوب منه توبة صحيحة وفي
اثناء الحديث ليتم التاسع عشر من الامراض اللسانية الغناء بكسر المجمة وتخفيف النون
والمد لغة مختصة بما مر وشرعا ضم النغم واما بالكسر والقصر فضد الفقر قال الله تعالى ومن
الناس من يشتري لهو الحديث بحث الغناء والمراد هنا على الحرام وبيشتري المغنيات ويرغب
الناس في سماعها اي ذات لهو الحديث وقيل غير ذلك وعلى الاول اخلف ابن عباس ان المراد
اخرج ابو داود والبيهقي المرموز لهما بقوله د هق عن ابن مسعود انه قال الغناء ينبت
النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل اذ فاعل ذلك
حقيقة في الطرفين هو لله سبحانه اي ان الغناء سبب النفاق ومنعه واجب وامساله
فيكره

ويكره سماع قارئ حائل لفتنة نحو مر والحديث اخرجه ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي وفي اسناده سليم
وابو جنيد البصري غال الشعب عن جابر باسناد ضعيف بلفظ كما بينت المالة الرفع قال الله عز وجل فاما الانسان
سفقة في غاية الضلال حيث باع سماع الخطاب بسماع المعازف والالحان ومذهب
الشافعي كراهة السماع تنزيها ان امن الفتنة وقيل اراد به الغناء المال واخرج ابن ابي الدنيا
والطبراني في الكبير المرموز لهما بقوله ديا مالك عن ابي امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
قال ما رفع احد صوته في نسخة باس رجل رفع عقيرة بفتح المهملة وكسر القاف وسكون
التحتية بعدها راء اي صوته يغنا الا بعث الله له شيطانين على منكبيه ينفخ فكسر مخمخ راس
الكتف والعضد لانه يعتمد عليه يضربان باعقابهما على صدره تشديدا وتخفيفا على ما
فيجوز ميمي اي الى ان يسكت عن الغناء في المحمولات سواء كان بالاشعار ام بالقرآن ام بذكر
ام بدعاء ونحو وقيل ان كان فيما ذكر من غير تغيير ولا زيادة فلا باس وحمل عليه حديث
زينوا القرآن باصواتكم الاتي وفي الثاني ذخائر اعلم ان الغنى حرام في جميع الاديان قال
الامام محمد في الزيادات بكسر الزاء وتخفيف والدال المهملة اذا ادمن بما هو معصية
عندنا معشر المسلمين وعند اهل الكتاب فذكر انواعا كثيرة لذلك وذكر منها الوصية
للمغنيين والمغنيات فهذا صريح منه في انفاقا لا ادبيا على تحريم الغناء كما عن ظهير الدين
المرغيناني قال الاصبهاني في ذيل الباب في الانساب نسبة المرغيناني مدينة من مشاهير بلاد فرغانة
انه قال منه قال بعض زماننا اللام محتملة للام التبليغ نحو قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين
امنوا لو كنا نعمل صبيانا ولكن نها بمعنى عن نحو قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا لو كان خيرا
ما سبقونا اليه اي عنهم ويفتى في فرقة احسنت عندقة نظرف لقال صادرين يكفر وفي نسخة
كفر اي حكم بكفره انتهى كلامه وجهه اي لكفرانها المغنى للناس فيه تنبيه لاصراح الغنى في العرف
والاعياد او لدفع الوحشة والتفرقة بالاشعار او المخصوص الذين يبلغون مرتبة النفس
المطمئنة او الراضية لما انه محل احتمال جوزه بعض فلا يكفر مستحله وستحسنه كالحان
حراما بالاجماع كان تحريمه قطعيا لاستناده الاجماع المتوقف الامر على ثبوته فاذا
ثبت ما ترتب عليه من قوله ففتحه تحليل الحرام القطعي وكذا كل تحسين القبيح القطعي
كفر وصاحب الهداية والتجنيس ما جعلاه كقول المتمياه كبيرة للوعيد الشديد
فيه هذا في الغنى للناس في غير الاعياد اما فيها فلا لحديث القينتين اللتين كانتا
تغنيان عند عايشة يوم عيد بما وقع يوم بعاث فانكر عليهم الصديق والنبي
مضطجع عندها فقال دعهما يا ابا بكر فان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا رواه البخاري